

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٩

بشأن الموافقة على بروتوكول التعاون في المجال الصحى بين حكومتى  
جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية اليمنية والموقع فى القاهرة

بتاريخ ١٩ أكتوبر ١٩٨٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

( مادة وحيدة )

ووفق على بروتوكول التعاون فى المجال الصحى بين حكومتى جمهورية مصر العربية  
والجمهورية العربية اليمنية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩ أكتوبر ١٩٨٨ ، وذلك مع  
التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٩ هـ ( الموافق ٢١ يناير سنة ١٩٨٩ م )

حسنى مبارك

## بروتوكول

تعاون في المجال الصحي

بين

جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية اليمنية

إن حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية اليمنية رغبة منهنما في توثيق  
اواصر التعاون بين البلدين ، وإيماناً منهنما بأهمية التعاون في المجال الصحي وانطلاقاً من  
اتفاق التعاون الفني والمهني واتفاق الموضع بين البلدين في ١٩٦٣/١/٨

فقد اتفقتا على ما يلي :

- ١ - يتعاون الجانبان ( وزارة الصحة المصرية ) ( ووزارة الصحة في الجمهورية العربية اليمنية ) في إعارته وتدريب الكوادر الطبية والصحية من أخصائيين وأطباء وصيادلة وغيرهم من الكوادر وتقدم وزارة الصحة اليمنية إلى وزارة الصحة المصرية بطالبتهم من هذه الاحتياجات والكوادر بحسب الأعداد والشروط التي يتم الاتفاق عليها بين الجانبين .
  - ٢ - يتبادل الجانبان المطبوعات والإحصائيات والمعلومات الإحصائية عن الأحوال الصحية في كلا البلدين مع تبادل المذكرة والرأي بينهما بشأن المشكلات الصحية المتعلقة بكليهما .
  - ٣ - يتعاون الجانبان في تبادل الخبرات وتعزيز المعرفة في مجال تصنيع وتوزيع الادوية والعقاقير الطبية وإحكام الرقابة على الادوية .
  - ٤ - يتعاون الجانبان في تبادل الزيارات والزيارات في مجال التخطيط والبرمجة والإحصاء الصحي والصحة العامة والإدارة الصحية والإرشاد والإعلام الصحي .
- يتعاون الجانبان بكل وسائل التعاون المتاحة لإتقان ومكافحة الأمراض المعدية والوبائية والتي تهدد أيًا منهما .

٥ - يتم الاتفاق بين الجانبين فيما بعد على المعاملات المالية والشروط التي تنظم التعاون الوارد في هذا البروتوكول مع مراعاة أن تكون هذه الشروط متفقة مع التوازن واللوائح السارية في كلا البلدين.

٦ - تشكل لجنة فنية صحية مشتركة من الجانبين تجتمع مرة على الأقل كل عام في مصر واليمن بالتناوب.

وتتولى اللجنة وضع برنامج تنفيذي سنوي يوضح مجالات التعاون الصحي بين البلدين متابعة ما يجرى تنفيذه، منها وترفع تقارير عن أعمالها إلى اللجنة العليا المشتركة.

٧ - يصبح هذا البروتوكول نافذاً من تاريخ التوقيع عليه ويسرى العمل به لمدة أربع سنوات تجدد تلقائياً لمدة أخرى ما لم يبدأ أحد الطرفين رغبته كتابة في إلغاء العمل به قبل ستة أشهر من تاريخ انتهائه.

حرر في مدينة القاهرة بتاريخ ٨ ربيع الأول ١٤٠٩ هـ الموافق ١٩ أكتوبر ١٩٨٨ م.

عن

حكومة الجمهورية العربية اليمنية

عن

حكومة جمهورية مصر العربية

## وزارة الخارجية

قرار نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

رقم ٢١ لسنة ١٩٨٩

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٩ الصادر بتاريخ ١٩٨٩/١/٣١ بشأن الموافقة على بروتوكول التعاون في المجال الصحى بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية اليمنية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩ أكتوبر ١٩٨٨

قرر :

( مادة وحيدة )

ينشر فى الجريدة الرسمية بروتوكول التعاون فى المجال الصحى بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية اليمنية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩ أكتوبر ١٩٨٨

ويعمل به اعتبارا من ١٩/١٠/١٩٨٨

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد